سياسة وإجراءات الاستثمار

المقدمة

عملية الاستثمار عملية تخصصية مثلها مثل سائر الأعمال التخصصية تحتاج إلى متطلبات وأدوات للقيام بها، كما تعد في الدول المتقدمة مهنة من المهن، وتخصص من التخصصات، فكلما توفرت المتطلبات والأدوات الضرورية لها أدى ذلك إلى نجاحها وتحقيق الأهداف المرجوة منها، ومن أهمها:

الهدف العام

الإسهام في تحسين وتنمية الفرص الاستثمارية ذات العوائد الاقتصادية، وتحقيق الاستدامة المالية للجمعية عبر آليات العمل المعتمدة من المجلس، ووفق ما تمليه أنظمة ولوائح وسياسات الجمعية.

المرجعة النظامية

استناد للمادة التاسعة عشر من اللائحة الأساسية للجمعية يقوم مجلس الإدارة بعمل خطة لاستثمار أموال الجمعية واقتراح مجالاتها وإقرارها من الجمعية العمومية، ويتصرف في أصول الجمعية بالشراء والبيع بعد تفويض مجلس الإدارة لاستثمار الفائض من أموال الجمعية أو إقامة المشروعات الاستثمارية.

ضوابط الاستثمار

أولًا: يتحدد ما تستثمره الجمعية من أموال بالتالي:

١. ألا يتجاوز المخطط في الموازنة التقديرية.
٢. أن يكون من الأموال المخصصة للاستثمار في الجمعية.
٣. ألا يكون من الأموال المقيدة بأنشطة ومشاريع وبرامج الجمعية.

ثانيًا: تستثمر الجمعية إيراداتها في مجالات مرجحة للكسب تضمن لها الحصول على مورد ثابت أو أن تعيد توظيف الفائض في المشروعات الإنتاجية والخدمية أو ما تراه مناسب.

ثالثًا: تعمل الجمعية ما أمكن على تخصيص ثلث إيرادات الاستثمار، لاستثمارات جديدة من أجل تنمية رأس المال وتحقيق الاستدامة المالية بشرط ألا يؤثر ذلك على أنشطة وبرامج الجمعية الأساسية.

رابعًا: يجب أن يسبق أي عمل استثماري دراسة جدوى اقتصادية شاملة لكافة النواحي الاقتصادية والفنية والمالية والشرعية والقانونية.

خامسًا: عوائد استثمارات الجمعية أيًا كان مصدر أموالها تستخدم في تغطية نفقات البرامج والأنشطة كما تستخدم في تغطية الأعباء والمصروفات التشغيلية.

سادسًا: لا تستثمر الجمعية أموالها في مضاربات مالية.

سابعًا: تستثمر الجمعية وفق الإمكانات المالية المخصصة للاستثمار.

ثامنًا: تودع جميع إيرادات الاستثمار في الحسابات البنكية المخصصة للاستثمار.

تاسعًا: تستخدم الجمعية الوسائل الإلكترونية لتحصيل إيرادات مشاريع الاستثمار واستثناءً من ذلك تودع الإيرادات المحصلة نقدًا ويتم استلامها بسندات القبض المخصصة في الجمعية على النحو التالي:

تحصيل إيرادات الجمعية بالوسائل التالية:

- المستندات الورقية المعتمدة والمخصصة للتحصيل، لإثبات التحصيل النقدي والالتزام بكافة الضوابط التي تخضع لها إيصالات الاستلام والتحصيل التي تعمل بها الجمعية وفق الأنظمة واللوائح.
- الخدمات المصرفية للبنوك الوطنية التي يتم الاتفاق معها لتحصيل إيرادات الجمعية للاستفادة من التقنية الحديثة المتوفرة لديها (الصراف الآلي – الهاتف المصرفي – نقاط البيع – الإنترنت).
- النظام الآلي السعودي للتحويلات البنكية.

يتم إثبات كافة العمليات المالية المتعلقة بإيرادات الاستثمار المحصلة آليًا أو غير آليًا أو المستحقة بعمل مستندات القيد اللازمة لإثباتها في السجلات المخصصة من قبل اللجان المختصة.

تقبل الجمعية الاشتراكات والتبرعات والهبات والزكاة والوصايا والأوقاف والمساعدات المقدمة لها بناءً على المادة الثانية عشر من نظام الجمعيات والمؤسسات الاهلية ويتم فرزها للتصرف فيها حسب الآتي:

- إذا كانت مقيدة: يستفاد منها في الأغراض المحددة من قبل مقدمها أو وفق شروطهم على ألا تتعارض تلك الشروط مع أنظمة ولوائح الجمعية.
- غير مقيدة: يحدد مجلس الإدارة بتوصية كيف تستفيد الجمعية منها.

يتم تقييم التبرعات والهبات والوصايا والمساعدات العينية لمشاريع الاستثمار حال استلامها وتسجل بالقيمة السوقية للتبرع.

تعد هذه اللائحة متممة لعقود الاستثمار والشراكات وتفرض إلزاميتها.

يعد للمشاريع أو الشراكات الاستثمارية عقود أو لوائح ومخطط تفصيلي يبين السياسات التفصيلية لكل مشروع ويلتزم القائمين على الاستثمار بتطبيقها.

بناء ومراجعة سياسة وإجراءات الاستثمار

١. إعداد السياسة من أخصائي الحوكمة
٢. مراجعة السياسة من لجنة المراجعة المالية.
٣. اعتماد السياسة من مجلس الإدارة (أخصائي الحوكمة يتولى متابعة الاعتماد)
٤. نشر السياسة على صفحة الجمعية وتوفيرها عند الطلب مطبوعة أو إلكترونية.
٥. تقديم نبذة تعريفية من أحد المختصين لأعضاء مجلس الإدارة، وخاصة الأعضاء الجدد بمجلس الإدارة لإطلاعهم على مضمون السياسة.
٦. عقد ورش عمل للموظفين في مجال الاستثمار وتنمية الموارد، وخاصة الموظفين الجدد لإطلاعهم على مضمون السياسة.
٧. الالتزام بسياسة الاستثمار.
٨. المحافظة على علاقات متميزة مع الشركاء.
٩. توثيق أفضل الملاحظات لتطوير السياسة.
١٠. تحديد مدى الحاجة لإدارة للاستثمار من خلال رصد الفائض السنوي.
١١. يقترح مجلس الإدارة مجالات الاستثمار.
١٢. يعتمد المجلس سياسة الاستثمار.
١٣. اعتماد السياسة من المجلس.
١٤. اعتماد المجالات من الجمعية العمومية.
١٥. تفويض المجلس بالاستثمار.

١٦. تحديد المبالغ المستثمرة.

١٧. تعيين مدير لإدارة الاستثمار.

١٨. وضع خطة للاستثمار وتنفيذها.

١٩. المتابعة والتحسين والتطوير.

٢٠. تقويم الأداء.

٢١. قياس العائد على الاستثمار.

٢٢. تقديم التقارير الدورية للمجلس.

خط سير بناء ومراجعة السياسة

إعداد السياسة من أخصائي الحوكمة	مراجعة السياسة من لجنة المراجعة المالية	اعتماد السياسة من مجلس الإدارة (أخصائي الحوكمة يتولى متابعة الاعتماد)	نشر السياسة على صفحة الجمعية وتوفيرها عند الطلب مطبوعة أو إلكترونية		
توثيق أفضل الملاحظات لتطوير السياسة	المحافظة على علاقات متميزة مع الشركاء	الالتزام بسياسة الاستثمار	عقد ورش عمل للموظفين في مجال الاستثمار وتنمية الموارد، وخاصة الموظفين الجدد لإطلاعهم على مضمون السياسة	تقديم نبذة تعريفية من أحد المختصين لأعضاء مجلس الإدارة، وخاصة الأعضاء الجدد بمجلس الإدارة لإطلاعهم على مضمون السياسة	

خط سير الإجراء

تحديد مدى الحاجة لإدارة للاستثمار من خلال رصد الفائض السنوي	يقترح مجلس الإدارة مجالات الاستثمار	يعتمد المجلس سياسة الاستثمار	اعتماد السياسة من المجلس	اعتماد المجالات من الجمعية العمومية	
تقويم الأداء	وضع خطة للاستثمار وتنفيذها	تعيين مدير لإدارة الاستثمار	تحديد المبالغ المستثمرة	تفويض المجلس بالاستثمار	
قياس العائد على الاستثمار		تقديم التقارير الدورية للمجلس			

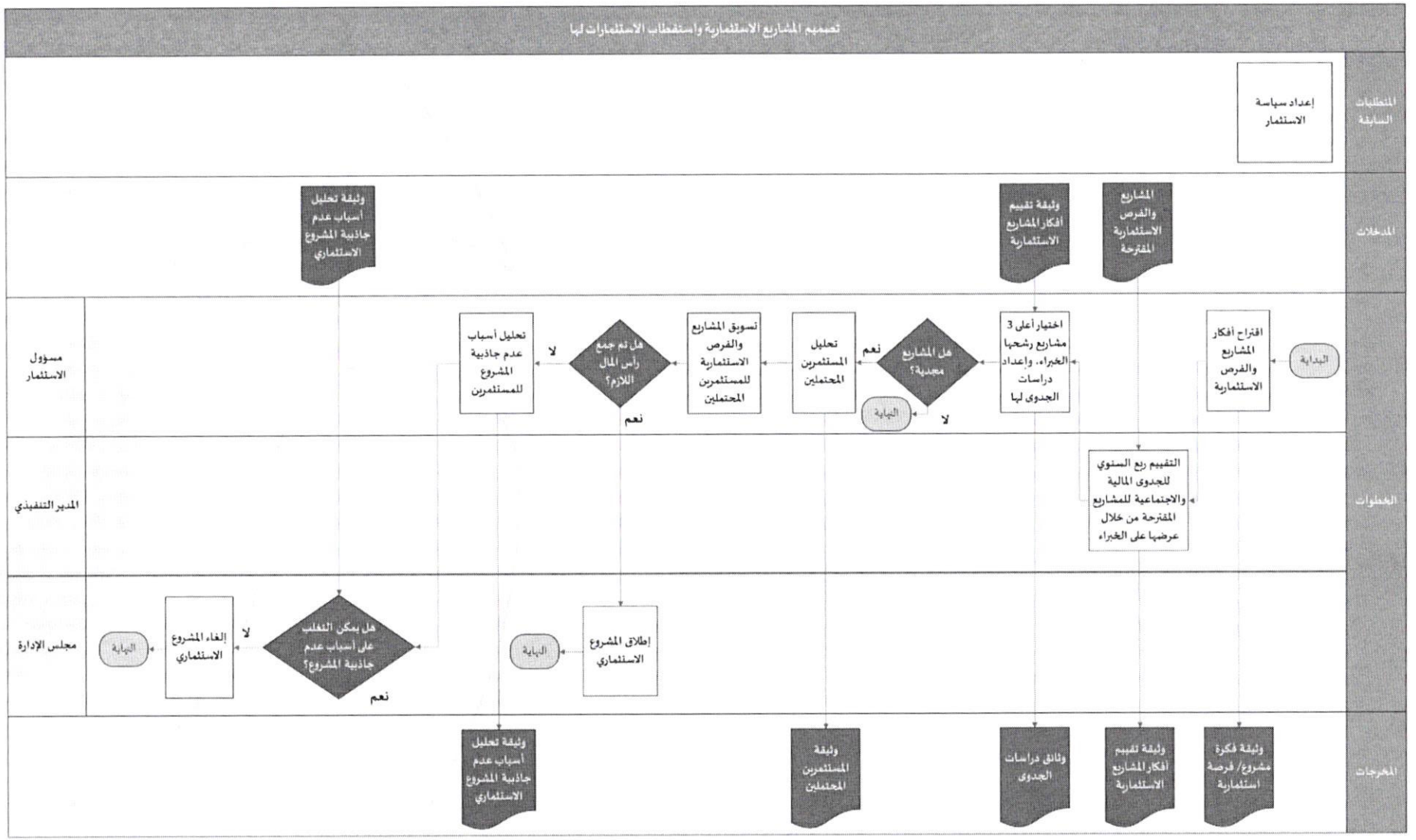
تصميم المشاريع الاستثمارية واستقطاب الاستثمارات لها
المتطلبات السابقة
المدخلات
الخطوات
المخرجات
مسؤول الاستثمار
المدير التنفيذي
مجلس الإدارة
إعداد سياسة الاستثمار
المشاريع والفرص الاستثمارية المقترحة
وثيقة تقييم أفكار المشاريع الاستثمارية
وثيقة تحليل أسباب عدم جاذبية المشروع الاستثماري
البداية
اقتراح أفكار المشاريع والفرص الاستثمارية
التقييم ربع السنوي للجدوى المالية والاجتماعية للمشاريع المقترحة من خلال عرضها على الخبراء
اختيار أعلى 3 مشاريع رشحها الخبراء. وإعداد دراسات الجدوى لها
هل المشاريع مجدية؟
نعم
لا
النهاية
تحليل المستثمرين المحتملين
تسويق المشاريع والفرص الاستثمارية للمستثمرين المحتملين
هل تم جمع رأس المال اللازم؟
لا
نعم
تحليل أسباب عدم جاذبية المشروع للمستثمرين
إطلاق المشروع الاستثماري
النهاية
هل يمكن التغلب على أسباب عدم جاذبية المشروع؟
لا
نعم
إلغاء المشروع الاستثماري
النهاية
وثيقة فكرة مشروع/ فرصة استثمارية
وثيقة تقييم أفكار المشاريع الاستثمارية
وثائق دراسات الجدوى
وثيقة المستثمرين المحتملين
وثيقة تحليل أسباب عدم جاذبية المشروع الاستثماري

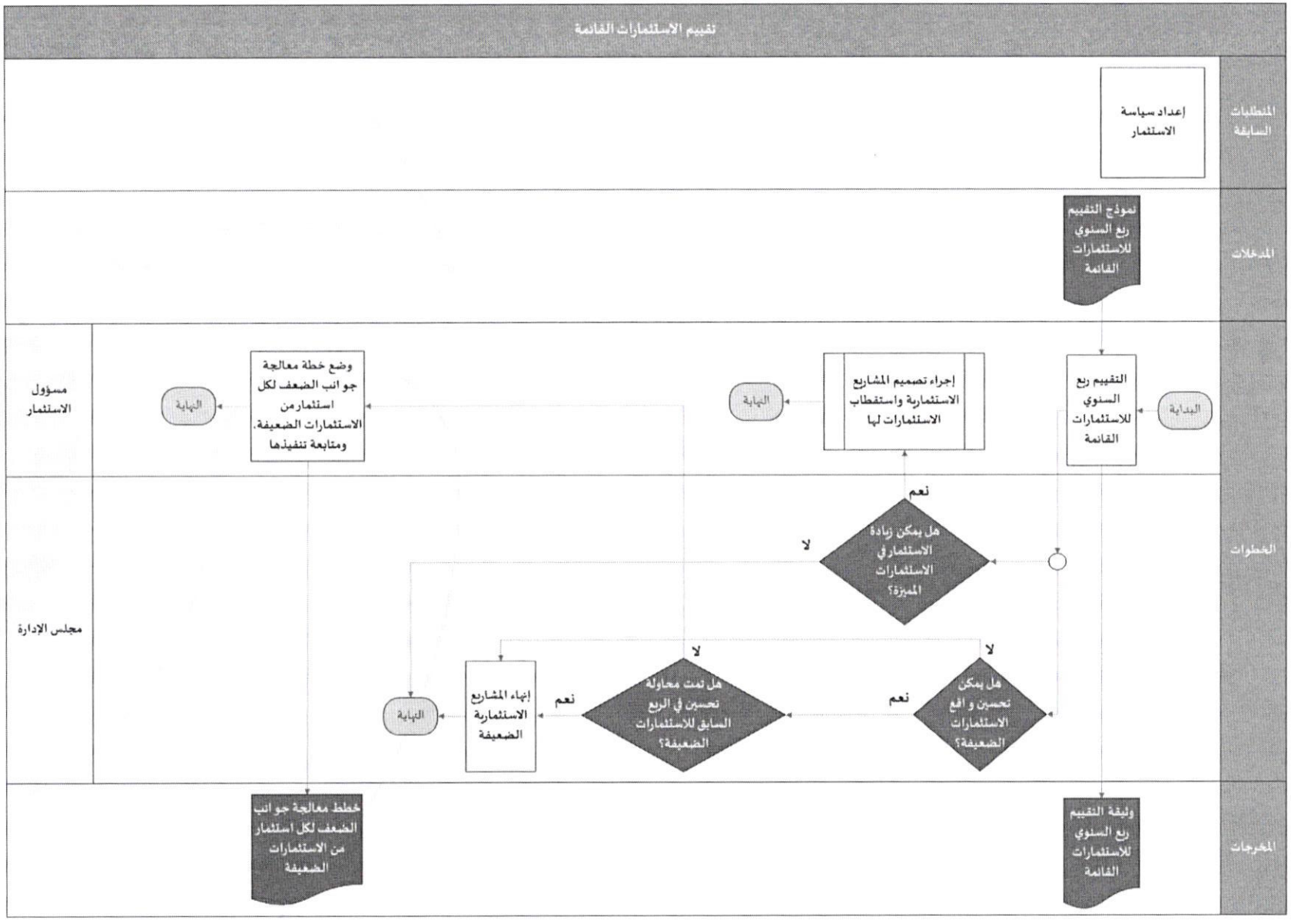
تقييم الاستثمارات القائمة
المتطلبات السابقة
المدخلات
الخطوات
المخرجات
مسؤول الاستثمار
مجلس الإدارة
إعداد سياسة الاستثمار
نموذج التقييم ربع السنوي للاستثمارات القائمة
البداية
التقييم ربع السنوي للاستثمارات القائمة
إجراء تصميم المشاريع الاستثمارية واستقطاب الاستثمارات لها
النهاية
وضع خطة معالجة جوانب الضعف لكل استثمار من الاستثمارات الضعيفة. ومتابعة تنفيذها
النهاية
هل يمكن زيادة الاستثمار في الاستثمارات المميزة؟
نعم
لا
هل يمكن تحسين واقع الاستثمارات الضعيفة؟
نعم
لا
هل تمت محاولة تحسين في الربع السابق للاستثمارات الضعيفة؟
نعم
لا
إنهاء المشاريع الاستثمارية الضعيفة
النهاية
وثيقة التقييم ربع السنوي للاستثمارات القائمة
خطط معالجة جوانب الضعف لكل استثمار من الاستثمارات الضعيفة

اعتماد مجلس الإدارة

تم اعتماد سياسة وإجراء الاستثمار في اجتماع مجلس الإدارة العاشر ٢٠٢٣م المنعقد بتاريخ ٢٨/ ١٢/ ١٤٤٤هـ الموافق١٦ / ٠٧/ ٢٠٢٣م